بينهما بان للملك ملازمة ومراعات لحال النطفة فيقول وقت النطفة يارب هذه نطفة وكذا في الاخرين وكل وقت تقول فيه ما صارت اليه يا مولاه تعالى الله سبحانه وتعالى اعلم واول علم الملك انها ولد اذا صارت علقة وهو عقب الاربعين الاولى وحينئذ يكتب الاربعة الاتية على ما بأتي فيه ثم له فيه تصرف اخر بالتصوير المذكور او التخلف باختلاف الناس على ما بأتي ايضا قال القاضي وغيره والمراد بارسال الملك وغيره في هذه الاشياء امر بها وبالتصرف فيها بهذه الافعال والا فقد صرح في الحديث انه موكل بالرحم وانه يقول يارب نطفة الخ **فينفخ فيه الروح** هو ما يحيى به الانسان وهو من امر الله تعالى كما اخبر والخلاف في تحقيقه طويل ولفظه مشترك بين عدة معاني قال القاضي عياض واقرب المصنف وغيره ظاهر الحديث ان الملك ينفخ الروح في المضغة وليس مراد بل اذا ينفخ فيها بعد ان تتشكل بتشكل ابن ادم وتتصور بصورته كما قال تعالى فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم انشاناه خلقا اخر اي ينفخ الروح فيه ولك ان تقول ليس ظاهرا ذلك وانما ظاهره ان الارسال بعد الاربعين الثالثة اقتضى اسم المضغة بانقضائها وتلك البعدية لم تحدد فيحتمل انه بعد الاربعين الثالثة يتصور في زمن يسير وبعد تصوره يرسل الملك لينفخ الروح ثم رايت القرطبي في المفهم صرح بما ذكرته من ان التصوير انما هو في الاربعين الرابعة ثم كون التصوير في الاربعين الثالثة وبعدها على ما تقرر بناء فيه ما في روايات اخر انه عقب الاربعين الاولى واجاب القاضي بان هذه الروايات ليست على ظاهرها بل المراد انه يكتب ذلك ويفصله في وقت اخر لان التصوير عقب الاربعين الاولى غير موجود عادة وانما يقع في الاربعين

الثالثة

الى اخره

الثالثة مدة المضغة كما نصته عليه الاية المذكورة فخلقنا المضغة عظاما وفيه نظر وان اوقع المصنف وغيره عليه فان مجرد التصوير لا يستدعي خلق العظام فلا دليل في الاية لما ذكر وحينئذ يمكن ان يجمع بانه يعقب الاربعين الاولى يرسل الملك لتصوير تلك العلقة تصويرا خفيا ثم يرسل في مدة المضغة او بعدها على ما مر فيصورها تصويرا ظاهرا مقدرا لخلق عظمها ونحوه فتامل ذلك فاني لم ار من صرح بجمع ان الجمع لا يتم الا به او يقال ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فمنهم من يصور بعد الاربعين الاولى ومنهم من لا يصور الا في الاربعين الثالثة او بعدها ثم رايت في رواية لمسلم ما يدفع الجمع الاولى وهو انما مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها ولحمها وعظامها ثم يقول يارب ذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يارب اجله فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد ولا ينقص ففيها التصريح بان خلق العظام يكون عقب الاربعين الاولى فان حملنا خلقه هنا على ابتدائه وبعد الاربعين الثالثة على تمامه امكن ما ذكرناه في الجمع الاول والا تعين الجمع الثاني ثم رايت بعضهم ذكر ما يؤيد ما ذكرته من الجمعين حيث قال بعد رواية مسلم المذكورة فاولها بعضهم على ان الملك يقسم النطفة اذا صارت علقة الى اجزاء فيجعل بعضها للجلد وبعضها للحم وبعضها للعظم فيقدر ذلك كله قبل وجوده وهذا خلاف ظاهر الحديث بل ظاهره انه يصورها ويخلق هذه الاجزاء كلها وقد يكون ذلك بتصويره وتقسيمه قبل

مطلب الجمع الثاني المتعين

ثم يقول يارب ذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)